الإجابة النموذجية – مادة التنمية السياسية– ماستر1 إدارة محلية (جانفي2026)

الجواب الأول/ ..... (10 نقاط)

- **التعريف الإجرائي:**

1–المشاركة السياسية: ..... **(02 نقاط)**

هي جميع الأفعال و الأنشطة و السلوكيات الإرادية الصادرة عن المجتمع (أفراد، جماعات) اتجاه قضايا الشأن السياسي قصد التأثير على عملية صنع القرار و السياسات العامة، و بالتالي الإسهام في تغيير الواقع السياسي، الاقتصادي و الاجتماعي عبر عدة أشكال و أساليب رسمية و غير رسمية منها: الترشح و التصويت في الانتخابات، الانخراط و النشاط الحزبي و الجمعوي، إبداء الرأي و النقاش....

2–التوزيع السياسي للموارد: ..... **(02 نقاط)**

هو أحد الوظائف الأساسية للنظام السياسي يقوم بموجبه على توزيع عادل و متوازن للموارد المادية (سلع، خدمات، وظائف....) و المعنوية (قيم المواطنة، الحرية، العدالة، تكافؤ الفرص، الحقوق السياسية و المدنية...) على جميع أفراد و فئات المجتمع بشكل شامل و دون تمييز.

- **العلاقة البنيوية – الوظيفية بين المفهومين:** ..... **(06 نقاط)**

من **الناحية البنيوية**، كلا من المشاركة السياسية و التوزيع السياسي للموارد يشكلان **الجزء من الكل**، فهما **عمليتان فرعيتان** (إلى جانب عمليات و آليات أخرى) من **عملية كبرى و شاملة** و هي التنمية السياسية. أما من **الناحية الوظيفية**، بما أن **المشاركة السياسية** تصدر عن المجتمع (السياسي) فهي تعمل على استمرار **دورة حياة** النظام السياسي عندما تعمل ضمن **مدخلاته** (Imputs) (مطالب، اعتراض، تأييد، انتخاب..)، عندها يكون النظام السياسي ملزما **بوظيفته التوزيعية** بشكل جيد (محاولة تلبية حاجات المجتمع المادية و المعنوية) في إطار **مخرجاته** (Outputs). و بناء على حجم و نسب توزيع الموارد يتحدد عنصر **الرضى المجتمعي** و بالتالي **مستقبل** المشاركة السياسية ضمن عملية **التغذية الراجعة** (Feed-back). و عليه فالمفهومان متفاعلان يتبادلان الأدوار وظيفيا تأثيرا و تأثرا.

الجواب الثاني/ ..... (10 نقاط)

في إطار خيارات التنمية السياسية أدى صراع النموذج الديمقراطي الممكن له عالميا مع النموذج الاسلامي المغيب و المتخوف منه إلى بروز طرح ثالث يحاول التقريب بين النموذجين في إطار افتراض تقارب المنطلقات و الآليات لكل منهما. و السؤال الذي يمكن طرحه في هذا الصدد هو:

ما مدى صحة هذا الطرح الادماجي–التوافقي لمنطلقات و رؤى النموذجين (الديمقراطي، الإسلامي)؟

لقد بين المفكر السياسي الإسلامي الهندي **أبو الأعلى المودودي** (حيدر آباد–الهند 1903/ لاهور–باكستان 1979م) الاختلاف الكبير بين النظرية السياسية الاسلامية و نظيرتها الديمقراطية ففي محاضرة ألقاها بجامعة لاهور سنة 1939م نسف المودودي أي تقارب بين النظريتين في الأصول و المنطلقات، الأدوات ، الوسائل، الأهداف و الغايات. بتحليل يرتكز على المنهج الأصولي القريب من السلفية النجدية (محمد بن عبد الوهاب). و يمكن مقارنة النموذجين من خلال خمس محاور رئيسية.

–أيديولوجية الدولة و النظام السياسي: الفكر الاسلامي ديني بامتياز، و إذا أردنا توصيفا سياسيا معاصرا و مستحدثا لطبيعة الأيديولوجيا الإسلامية يمكن القول أنها **دينية شمولية** لأن الدين الاسلامي الذي تقوم عليه شمولي من حيث المضمون كونه يشتمل على كل المجالات السياسية، الاجتماعية، الإقتصادية .... إلخ و شمولي من حيث التطبيق فهو مفروض على الفرد و الجماعة، على الحاكم و المحكوم، على الدولة و المجتمع معا. في حين تقوم الأيديولوجية الديمقراطية على الإتفاق. فهي **توافقية وضعية** تصاغ بإرادة الأغلبية من الشعب أو ممثليه مع ضمان حرية الرأي تأييدا و رفضا. فهي تتبنى حرية الخيار و الاختيار في كل مجالات الحياة بما يوافق أهواء و رغبات الأغلبية من الناس.

– مصدر الشرعية و صاحب السيادة: كما سق ذكره، فإن النظرية السياسية الاسلامية تعتبر أن الله The Godهو مصدر **الحاكمية** أي مصدر شرعية الحكم و صاحب السيادة في آن واحد، في حين تعتبر النظرية الديمقراطية أن مصدر الحكم و السلطة هو الشعب The people و هو صاحب السيادة كذلك.

– مصدر التشريع و طبيعته: التشريع في الإسلام هو رباني سماوي مصدره كلام الله (**القرآن**) و أحاديث نبيه (**السنة**) و سن القوانين الأساسية مستمد منهما، و حتى القوانين التنظيمية لشؤون الحياة لا يجب أن تتعارض مع التشريع الرباني. في حين التشريع الديمقراطي هو وضعي بشري نتاج الفكر الإنساني من أقوال الفلاسفة و المفكرين و فقهاء القانون يتم تبنيها أو سن قوانين أخرى من قبل نواب البرلمان ممثلي الشعب ثم المصادقة عليها من قبلهم أو عرضها على الشعب لإبداء رأيه موافقة أو رفضا بما يسمى الاستفتاء. و بالتالي فالتشريع الاسلامي هو **ما يريده الله** أما التشريع الديمقراطي فهو **ما يريده البشر** أو المجتمع ككل.

– نظام الحكم و آلية اختيار الحاكم: في النظام السياسي الإسلامي يتم اختيار الحاكم وفق مبدأ الشورى بأسلوب **نخبوي** أي من خاصة الناس (**مجلس أهل الحل و العقد**) وفق شروط دينية (الإسلام، الذكورة، التقوى و الورع، العدل) و دنيوية (العلم، الكفاءة، الحكمة،الخبرة و التمرس)، أما الإحتيار الديمقراطي للحاكم فيتم بأسلوب **جماهيري** عن طريق **الانتخاب الشعبي** فيشارك كل الناس الأكفاء و غيرهم، المتعلمون و الجهلة، العقلاء و السفهاء ... وفق شروط سياسية و قانونية وضعية كجنسية الانتساب للدولة ،السن، العقل، المستوى العلمي و الثقافي.... و يتم تجاهل الشروط ذات الخلفية الدينية.

– المواطنة و الجنسية: تتفق النظرية الإسلامية مع النظرية الديمقراطية نسبيا في مبدأ **المواطنة** باعتبار أن الأرض تسع الجميع مسلمين و غير مسلمين لكنها تضع شرطا سياسيا و هو **سلطان الدولة الإسلامية** على هذه الأرض أي تكون أرضا أو بلادا إسلامية. فينقسم المواطنون بين مسلمين و أهل الذمة تطبيقا للقاعدة الاسلامية لحرية

المعتقد. قال تعالى **{لا إكراه في الدين ... }** (**البقرة:256**) و قال أيضا **{قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ... لكم دينكم و لي دين}** (**الكافرون:1– 6**). و بنفس المبدأ فإن التعبير القانوني عن المواطنة أي حيازة **الجنسية** يشترط فيه إسلام الدولة المانحة لها تحقيقا لقاعدة **الولاء و البراء** أي الولاء لسلطان الإسلام و البراء من سلطان الكفر. قال تعالى قال تعالى **{لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين و من يفعل ذلك فليس من الله في شيء}** (**آل عمران:28**). و قال أيضا **{لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين}** (**النساء:144**). و عليه إن كانت بلادا غير مسلمة خاضعة لسلطان الدولة الكافرة لا يجوز للفرد المسلم التجنس بجنسيتها، لأنه من موالاة الكفار و الخضوع لتشريعاتهم و قوانينهم. و لذلك ذهب الجمهور الفقهاء لتحريم الإقامة الدائمة في البلدان و الدول الكافرة خشية على الدين من الضياع و حفظا لعزة المسلم من التضييق و الذل القهر. قال تعالى **{... و لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا}** (**النساء:141**). أما النظام الديمقراطي فلا يعتد بالأطر الدينية للجنسية و التجنس بل باحترام المقيم الأجنبي **للمبادئ الوضعية** (حرية الفرد و الجماعات في الفكر و الرأي و المعتقد و الجنس، فصل الدين عن الحياة المدنية و السياسية، المساواة بين المرأة و الرجل، ...) و مدى استيفائه **الشروط القانونية** للتجنيس كالميلاد بأرض الدولة، الإقامة بها لمدة معينة، الزواج مع مواطنيها ... إلخ.

و من خلال ما تقدم نلاحظ بوضوح مدى عمق الاختلافات بل و التناقضات بين النظرية السياسية الإسلامية و النظرية السياسية الديمقراطية سواء على مستوى الأسس و المبادئ و المنطلقات أو حتى الأساليب، الطرق وكذا الأدوات وصولا للأهداف و الغايات مما يجعل الرأي الساعي للتقريب و التوفيق بينهما يفتقر للموضوعية و الواقعية تماما.